

542722 - كيف يأخذ الصغير بثوب أبيه ليدخله الجنة مع كون الناس يحشرون عراة؟

السؤال

استوقفتني كلمة ”ثوبه“ في هذا الحديث : ”صَفَارُكُمْ دَعَامِيْصُ الْجَنَّةِ، يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ، فَيَأْخُذُ بِثُوبِهِ فَلَا يَنْتَهِي حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ“، كيف يذكر الحديث كلمة ثوب بينما نبعث عرايا؟

الإجابة المفصلة

أولاً:

روى مسلم في صحيحه (2635) بسنده عن أبي حسان، قال: قلت لأبي هريرة: ”إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ، فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَدِيثٍ تُطَبِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟“ قال: نَعَمْ، (صَفَارُهُمْ دَعَامِيْصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ - أَوْ قَالَ أَبَوِيهِ، فَيَأْخُذُ بِثُوبِهِ - أَوْ قَالَ بِيَدِهِ - كَمَا آخُذُ أَنَا بِصِنِفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا، فَلَا يَتَنَاهِي - أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي - حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ).

والدَّعَامِيْصُ : جمع (دَعْمُوْصُ)، أي صَفَارُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَصْلُ الدَّعْمُوْصُ دُوْنِيَّةٌ تَكُونُ فِي الْمَاءِ لَا تُفَارِقُهُ، أَيْ أَنَّ هَذَا الصَّفَرِ فِي الْجَنَّةِ لَا يُفَارِقُهَا.

وَقُولُهُ (بِصِنِفَةِ ثَوْبِكَ) : أي طرف ثوبك. ولا يتناهى : أي لا يتركه.

انظر: فتوى رقم: (98575)، (117432).

ثانياً:

أما عن الجمع بين هذا الحديث وبين قول النبي صلى الله عليه وسلم: (يُخَسِّرُ الْأَنْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَّاً عَرَّاً عَرْلَا) رواه البخاري (6527)، ومسلم (2859)، (غولا) أي: غير مختونين. مصداقاً لقول الله تعالى: (وَلَقَدْ جِئْنَاهُ فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةً) [الأنعام/94] وقوله: (كَمَا بَدَأْنَكُمْ تَعُودُونَ). والملابس يومئذ لا غناه فيها إلا ما كان من لباس الجنة. انتهى من ”التوسيع لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن“ (19/367).

فيقال فيه: هناك عدة أوجه في الجمع بينهما:

1. فأول هذه الوجوه، وأقواها: أنه قد تقرر اختلاف الأحوال والمواقف يوم القيمة؛ ومن ذلك الاختلاف: أن الناس يحشرون عراة أولاً، ثم يكسون بعد ذلك، وأول من يكسى: إبراهيم عليه السلام، كما في حديث عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ”خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَّاً عَرَّاً عَرْلَا، (كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيَّدُهُ، وَعَدْنَا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِيْنَ) [الأنباء/104]، ثُمَّ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ رواه البخاري (4740). قال الحافظ ابن حجر رحمة الله:

“فتكون أولية إبراهيم في الكسوة بالنسبة لبقية الخلق” انتهى من “فتح الباري” (11/385)، وقال الصناعي رحمه الله: “(فيأخذ بثوبه) كأنه بعد أن يكسوهم الله تعالى” انتهى من “التنوير شرح الجامع الصغير” (6/581). وهذا هو أرجح الأقوال في الجمع بين الحديثين.

1. أنه هنا قد شك الراوي هل قال صلى الله عليه وسلم: (فيأخذ بثوبه)، أو قال (ببيده). ورواية (ببيده) موافقة للحديث الثابت: «يُخْشِرُ الرَّأْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَّةً عُرَاءً»، وأما قوله: «كَمَا آخُذَ أَنَا بِصِنْفَةِ تَوْبِكَ هَذَا»، فهو تشبيه أخذ الصغير بيد أحد أبويه، كما يأخذ أحدنا طرف ثوب شخص آخر. قال المناوي رحمه الله: “(يتلقى أحدهم أباه فيأخذ بثوبه): يعني يتعلق به، كما يتعلق الإنسان بثياب من يلزمه؛ وإنما فالخلق في الموقف عرابة” انتهى من “التيسيير بشرح الجامع الصغير” (2/89).

وقد قيل في الجمع بين الحديثين غير ذلك، وما ذكرناه في الوجه الأول: هو أرجح هذه الأقوال، وهو ظاهر يغرن عن غيره، إن شاء الله.

وينظر: “البعث والنشور” للبيهقي (ص: 224). وانظر: “فتح الباري” (11/383).

وينظر للفائدة: فتوى رقم: (21679).

والله أعلم.